رابط المادة على منصة باحث

شرح "كتاب الصلاة" من جامع الترمذي]مكتمل[

58_ المجلس الخامس والثمانون | شرح كتاب الصلاة من سنن الترمذي.

عبدالله السعد

الرحمن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى باب ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة. وحدثنا محمد بن ابي معشر قال حدثنا ابي - 00:00:02

عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة وحدثنا يحيى ابن موسى قال حدثنا محمد بن ابي معشر مثله - 00:00:19

قال ابو عيسى حديث ابي هريرة قد روي عنه من غير هذا الوجه وقد تكلم بعض اهل العلم في ابي معشر من قبل حفظه واسمه نجيح مولى بني هاشم قال محمد لا اروي عنه شيئا وقد روى عنه الناس - 00:00:32

قال محمد وحديث عبد الله ابن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الاخنسي عن سعيد المقبوري عن ابي هريرة اقوى من حديث ابي مأشر واصح وحدثنا الحسن بن ابي بكر المروزي قال حدثنا المعلا بن منصور - 00:00:47

قال حدثنا عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الاخنسي عن سعيد المقبوري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين والمغرب قبلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وانما قيل عبد الله بن جعفر المخرمي لانه من ولد المسور ابن مكرمة - 00:01:05

وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة. منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وابن عباس قال ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وقال ابن المبارك ما بين - 00:01:25

المشرق والمغرب قبلة هذا لاهل المشرق واختار عبدالله ابن المبارك التياسر لاهل مرو بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين اما بعد فقال ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى - 00:01:45

حدثنا محمد بن ابي معشر ومحمد بن ابي معشر من الطبقة العاشرة وتوفي في عام سبعة واربعين ومئتين كما قال ذلك ابنه داوود وقال ابن قانع انه توفي في عام اربعة واربعين ومائتين - 00:02:07

ولا شك ان قول ابنه هو المقدم لانه اعلم الناس بابيه وكذلك ايضا معه زيادة علم ومحمد بن ابي معشر الراجح فيه انه صدوق جيد الحديث هذا هو الراجح فيه - 00:02:25

وقد وثقه ابو يعلى الموصلي وذكره ابن حبان في كتابه السقات وقال بوحات مغازي محله الصدر فالاقرب في محمد ابن ابي معشر انه صدوق جيد الحديث وقد تكلم فيه بعض اهل العلم - 00:02:42

من جهتين الجهة الاولى ان هناك من جهله وقال عنه بانه لا يعرف فما ذكر ذلك عن ابي الحسن كما ذكر ذلك عن ابي الحسن ابن القطان الفاسي فقال عنه لا يعرف - 00:03:03

والجواب عن هذا ان ابا معشر ان محمد عفوا ابن ابي معشر قد عرفه من وثقه واثنى عليه وهم من كبار الائمة كما تقدم ان اباحات الموازي قال عنه بان محله الصدق - 00:03:22

ووسقه ابو يعلى الموصل وروى عنه كبار الحفاظ كابي عيسى الترمذي كما في هذا الحديث وقد روى عنه وكذلك ايضا ابو حاتم ابو

غازي ايضا قد روى عنه وروى عنه كذلك ايضا ابن ابي - 00:03:40
الدنيا وغيرهم فرغوا عنا في بعض الحفاظ فهو معروف ومشهور وليس لا يعرف كما قال ابن القطان الفاسي ولعل عذر ابن القطان رحمه الله ان المغاربة كابن القطان الفاسي وبن عبدالبو وابن حزم رحمة الله عليه - 00:03:58
للجميع يخفى عليهم حال بعض الرواة ويخفى ايضا عليهم بعض ما جاء عن الحفاظ في بعض الرواة وخاصة بن حزم رحمه الله تعالى مشهور عنه انه يجهل بعض الرواة ويكونون هؤلاء من الثقات المشهورين - 00:04:18
كما قال عن ابي العباس الابار قال عنه بانه مجهول وهو من كبار الحفاظ وطبعا مشهور عن ابن حزم انه قال عن ابي عيسى الترمذي ومن ابو عيسى هذا مشهور عنه وان كان لم يثبت هذا عنه - 00:04:42
ثبوتا واضحة ولكن نقل هذا الذهبي وغيره من اهل العلم المقصود ان ان ابن حزم رحمه الله احيانا يخفى عليه حال بعض الرواة وايضا مثل ابن عبد البر رحمه الله تعالى - 00:05:01
كما تكلم بن عبد البر في ابي اسحاق الفزاوي فقال كان كثير الخطأ وابو اسحاق الفزاقي من كبار الحفاظ ومع ذلك تكلم فيه ابن عبد البر فابن عبد وابن حزم وابن القطان الفاسي وغيرهم من المغاربة يخفى عليهم حال بعض الرواة - 00:05:20
عليهم كلام بعض الحفاظ في هؤلاء غواة تاء محمد ابن ابي معشر مشهور كما تقدم واما الامر الثاني الذي تكلم في محمد ابن ابي معشر بسببه فيه هو ما ذكره ابن معين ابن معين رحمه الله عندما سئل عن محمد ابن ابي معشر - 00:05:44
قال سألت حجاج بن محمد الاعور عنه فقال اتاني واخذ الكتب التي كتبتها عن ابيه قال ان محمد حجاجنا محمد الاعوض قال ان محمد ابن ابي معشر جاء الي واخذ مني الكتب التي كنت قد كتبتها عن ابيه - 00:06:09
فنسخها ولم يسمعها مني فهذا هو الامر الثاني الذي تكلم في محمد ابن ابن ابي معشر بسببه فيه والجواب عن هذا ان هذه الكتب التي نسخها محمد بن ابي معشر من حديث ابيه - 00:06:32
عن حجاج بن محمد بن عن حجاج بن محمد الاعوض لم لم يذكر حجاج ولا يحيى بن معين ان محمد بن ابي معشر قد روى هذه الكتب عن ابيه ولم - 00:06:55
يروها او لم يسمعها من حجاج بن محمد اقول الجواب عن هذا ان حجاج بن محمد الاعور لم يذكر عن محمد ابن ابي معشر انه قد روى هذه الكتب وانما الذي ذكره فقط انه اخذ هذه الكتب ونسخها - 00:07:10
وهذا امر لا يستنكر هذا امر ليس محل الاستنكار وقد كان الامام احمد يطالع كثيرا في حديث الواقد يعتذر به فالنسخ كتب اهل العلم وعدم روايتها وانما الاطلاع عليها وانما من اجل الاطلاع عليها فقط والاستفادة مما فيها هذا ليس - 00:07:30
فيه شيء واما ان يروي هذا الراوي هذه الكتب وهو لم يسمعها فلا شك ان هذا يعتبر كذب فمحمد ابن ابي معشر لم يذكر حجاج ابن محمد الاعور عنه بانه قد روى هذه الكتب وانما ذكر فقط ان - 00:07:57
او نسخ هذه الكتب وقد تكون هذه الكتب هي موجودة عنده لانها من كتب ابيه فقد تكون موجودة عنده وانما اخذها من حجاج من محمد حتى يقابل بهذه الكتب ما عنده - 00:08:17
وحتى يوثق ما عنده قد يقال بهذا الشيء مع ان الجواب الاول يكفي وذلك ان محمد لم يذكر عنه بانه قد رواه هذه الكتب الراجح في محمد ابن ابي معشر انه صدوق جيد الحديث. طبعا يحيى بن معين رحمه الله في كتابه عفوا الذهبي في كتابه الميزان - 00:08:33
الحافظ الذهبي في كتابه الميزان ذكر محمد بن ابي معشر وقال صدوق ثم ذكر ان ابا يعلى قد وسقه ثم قال يحيى بن معين او اشار الى تليينه يحيى بن معين - 00:08:58
وقصده بهذه وقصده بذلك هذه القصة التي ذكرها يحيى ابن معين عن حجاج ابن محمد الاعوض في محمد ابن ابي اشوف هذا هو قصد الذهبي فيحد معي كما تقدم عندما سئل عن محمد ابن ابي معشو لم يذكر في حاله الا هذه القصة. وهذه القصة كما - 00:09:14
قدمناه في الجوحة ولا تليينه راجح انه صدوق جيد الحديث ومحمد ابن ابي معشر وليس بالمكسب ليس بالمكسب بل هو مقل نعم قال حدثني ابي وابوه هو ابو معشر نبيح ابن عبد الرحمن السندي - 00:09:37

ونجيح ابن عبدالرحمن هذا اختلف في اسمه واختلف ايضا في نسبته فقيل ان اسمه غير ذلك وقيل انه سرق ثم بعد ذلك قام السابق وباعه على انه كان رقيقا وانه كان في الاصل من حمير وليس - 00:09:56

وليس من السن فقيل ذلك فيما يتعلق بنسبته وايضا فيما يتعلق باسمه ونجيح بن عبد الرحمن السندي من الطبقة السادسة وتوفي في عام سبعين ومئة ونجيح قد اختلف الحفاظ في حاله - 00:10:18

وفي ضبطه وحفظه وهناك من اثنى عليه ووثقه وهناك من تكلم فيه وجرحه فاما الذين اثنوا عليه فهم القلة منهم نعيم فقال عنه كان كيسا حافظا وكذلك ايضا اثنى عليه هشيم - 00:10:40

وايضا قواه الامام احمد في رواية عنه وايضا قواه ابو حاتم موازي فقال صدوق لين او عبارة نحوها وكذلك ايضا ابو زرعة قال صدوق ليس بذاك وايضا جاء عن الساجي بنحو هذا القول - 00:11:03

فهؤلاء الذين اثنوا عليه وقووه واما الذين ضعفوا فهم جمهور الحفاظ فضعفه يحيى بن سعيد القطان بل كان ينقذ على من يحدث عن ابي معشر وكذلك ايضا تكلم فيه عبدالرحمن بن مهدي وان كان روى عنه - 00:11:25

فقال يعرف وينكظ يعني يأتي باشياء تعرف ويأتي باشياء تنكظ عليه. وهذا هو في الحقيقة حال نجيب بن عبد الرحمن فسوف يأتي بمشيئة الله نعم وكذلك ايضا ضعفه الامام احمد في روايات متعددة عنه فقال مضطرب ليس بذاك لا يقيم الاسناد - 00:11:48

وكذلك ايضا ضعفه يحيى بن معين في روايات كثيرة عنه وكذلك ايضا النسائي وايضا ابو حاتم بن حبان البستي وصالح بن محمد المعروف بصالح جزرة وغيرهم ممن ضعف نجيح بن عبدالرحمن - 00:12:11

والاقرب في حال نبيح انه ضعيف ولكنه يكتب حديثه الاقرب انه ضعيف ولكن حديثه يكتب للاعتبار والدليل على هذا من اوجه اولا ان من ضعفهم الجمهور طبعا هذا هذه الادلة فيما يتعلق - 00:12:32

ظعفه وان الراجح وتظعيفه. فاقول ظعفه الجمهور جمهور الحفاظ وهناك من جرحه جرحا مفسرا فوصف بانه يروي المنكرات وانه لا يقيم الاسناد كما تقدم هذا عن آآ عبد الرحمن بن مهدي وعن الامام احمد وغيرهم من الحفاظ - 00:12:54

نعم والامر الثالث الذي يدل على هذا هو انه له احاديث من كرة. له احاديث من كرة ومن هذه الاحاديث المنكرة ما رواه عن هشام ابن عوة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال الرسول صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم - 00:13:19

بالسكين وانما انهشوا منه نهشا فانه امضى واهنأ وهذا الحديث لا شك انه حديث باطل وهو من اشد ما روي من المنكرات عن ابي معشر هذا الحديث رواه ابن عدي ورواه كذلك ايضا ابن حبان في المذبوحين من طريقين كلاهما عن ابي معشر - 00:13:40

وايضا من الاحاديث المنكرة له هو ما رواه عن ابن المنكدر وعن جابر ابن عبد الله ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان الله عز وجل يدخل في الحجة الواحدة ثلاثة - 00:14:06

الموصي والذي ينفذ الوصية والذي يقوم بالحج عن هذا الرجل الذي اوصى بالحج عنه او كما جاء في هذا الحديث ولا شك ان هذا الحديث ايضا حديث منكر وقد ذكر هذين الحديثين - 00:14:21

النسائي في جملة او ذكر النسائي هذين الحديثين من المنكرات التي تنكر على ابي معشر وكذلك ايضا ذكرها ابن عدي وغيره من الحفاظ ومن الاحاديث ايضا التي تنكر عليه هو ما رواه عن المقبرة عن ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا تقولوا - 00:14:41

رمضان وانما وانما قولوا شهر رمضان وذلك ان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل وهذا الحديث ايضا حديث منكر وطبعا ابو معشر رواه موقوفا على ابي هريرة وحتى هذا ما يصح - 00:15:04

عن ابي هريرة لانه كما تقدم ان ابا معشر ضعيف ثم ايضا ابو هريرة اجل من ان يقول ان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل وذلك ان هذا ليس عليه دليل لا في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بل جاء - 00:15:21

في السنة ما يخالف ذلك فايظا هذا من الاحاديث التي تنكر على ابي معشر هذا يوجه ان ابا معشر ضعيف واما فيما يتعلق بانه يكتب حديثه للاعتبار فهذا نص عليه غير واحد من الحفاظ نص عليه الامام احمد - 00:15:38

وكذلك ايضا ابن عدي وغيرهم من اهل العلم ممن نص على هذا القول واحاديث يكتب للاعتبار وان كان واضح الظعف وبين الضعف وبالذات الاحاديث التي ذكرتها قبل قليل التي امطرت عليه ولا شك انها بعض هذه الاحاديث هو غاية في النفاضة كما تقدم قبل ذلك - 00:16:03

ولكن حديثه لا يسقط وانما يكتب ولكنه يكتب نعم وابو معشر طبعا حديثه ينقسم الى قسمين حديثا من حيث الجملة ضعيف واضح الضعف وبين والغوا هذا من حيث الجملة وهذا القسم الاول والقسم الثاني ما حدث به اخيرا - 00:16:27

وذلك ان ابا معشوق قد اختلط قبل وفاته بسنتين اختلاطا فاحشة فما حدث به اخيرا فهذا اشد ضعفا مما حدث به قبل ذلك نعم وقوى الامام احمد رحمه الله حديث ابي معشر عن محمد ابن كعب القرضي - 00:16:51

وقال يكتب من حديثه ما رواه عن محمد ابن كعب القرضي في التفسير ويعني بذلك الامام احمد ان ما رواه ابو معشر عن محمد ابن كعب القرضي فيما يتعلق بالتفسير الذي هو بالرأي والاجتهاد - 00:17:16

ليس فيما رواه مسندا محمد بن كعب لا وانما ما جاء عن في تفسير الايات فقال ان هذا يكتب عنه لان هذا ليس من قبيل الاحاديث المرفوعة. وانما هي اشياء - 00:17:31

موقوفة على محمد ابن كعب وفسر بها كلام الله جل وعلا برأيه واجتهاده وهذا الذي قاله الامام احمد ايضا جاء معناه ان يحيى ابن معين فقال يتقى ما اسنده قال يتقى - 00:17:48

من حديثه المسند يقول يحيى بن معين انا بمعشو يقول يتقى من حديثه المسند ويعني بالمسند الاحاديث المرفوعة فبالفعل الاحاديث الموقوعة كما تقدم انها تتقى من حديثه. واما ما جاء - 00:18:08

عن التابعين واتباعهم من رأيهم واجتهادهم فهذا يكتب وتقدم لنا فيما سبق ذكر قاعدة في ذلك وذلك ان ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ليس مثل ما جاء عن الصحابة او التابعين - 00:18:26

طبعا بعض اهل العلم يعامل ما جاء عن التابعين يعامل ما جاء عن الصحابة والتابعين مثل ما يعامل ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام من حيث الحكم على هذه الاقباط - 00:18:46

وهذا طبعا منهج خاطئ وليس بصحيح. وكما تقدم ان كبار الحفاظ فالامام احمد بن معين فوقوا فيما يتعلق بحديث ابي معشر فيما رواه عن التابعين من قولهم وفيما رواهم مسندا مرفوعا - 00:19:01

فما جاء عن الصحابة والتابعين لا يعامل من حيث الحكم على اسانيد هذه الاخبار مثل ما يعامل ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم فما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام يحتاط فيه اكثر - 00:19:20

وتطبق فيه قواعد الجرح والتعديل التي جاءت ما يتعلق بشروط الحديث الصحيح. واما ما يأتي عن الصحابة فالامر ليس فيه مثل ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك ايضا ما جاء عن التابعين ليس مثل ما جاء عن الصحابة - 00:19:39

القول الذي يروى عن الصحابة كابن عباس او ابي هريرة رضي الله عنهما ليس مثل ما جاء مثلا عن الحسن البصري او مثل ما جاء عن محمد بن فيحتاط فيما جاء عن الصحابة - 00:20:02

اكسر مما يعامل او يحتاط به ما جاء عن التابعين وكذلك ايضا ما جاء عن الصحابة ايضا ليس هو سواء. فما جاء عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ليس مثل ما جاء عن احد الصحابة - 00:20:18

ما بالذات ما يروى عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ليس مثل ما يأتي عن ابن عباس فلا شك ان ابو بكر وعمر وعثمان وعلي قولهم مقدم وفتواهم مقدمة على فتوى غيرهم من الصحابة - 00:20:39

وما يخفى ما جاء في حديث عقباض ابن ساوية وهو حديث ثابت ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي فما يأتي عن بالذات عن ابي بكر وعمر ليس مثل ما يأتي عن غيرهم من الصحابة. ولذلك - 00:20:55

قال ابو داوود رحمه الله قال اذا وقع بين الاحاديث اختلاف ويعني بذلك يعني فيما يظهر للراعي او فيما يظهر للناظر قال ننظر الى ما عمل به الصحابة معنى كلام ابو داوود انه ما جاء عن الصحابة ليس مثل ما جاء عن التابعين فقال ننظر ما جاء عن الصحابة وقال

الدارمي في كتابه السنن - 00:21:16
اذا حصل اختلاف ننظر الى ما جاء عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فقول الخلفاء الراشدين او فتواهم ليس مثل قول غيرهم. ولذلك قال ابن تيمية وابن القيم رحمة الله عليهما قالا لا يحفظ للصديق قول يخالف ما جاء يخالف - 00:21:41
ما جاء في كتاب الله او ما جاء في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك ايضا ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام ايضا هذا فيه تفصيل فما يتعلق بامور العقيدة والامور الكبيرة فايضا هذا يعامل ليس مثل ما يعامل ما جاء في الاحكام العقائد - 00:22:04
لا شك انها اهم من الاحكام ما يتعبد به الانسان بلفظه ومعناه ليس مثل ما يتعبد به الانسان بمعناه دون اللفظ فيما يتعلق بالعقائد الانسان متعبد لفظا ومعنى وكما هو معلوم ان الامر - 00:22:26
او ان اللفظ الذي لا يأتي في الكتاب والسنة فيما يتعلق بالاعتقاد ما يجوز ان يطلق على الله جل وعلا وان كان المعنى صحيح وان كانوا معنا صحيح فيثبت المعنى لكن هذا اللفظ اذا لم يكن قد جاء في كتاب الله او جاء في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - 00:22:46
اعمل هذا اللفظ وانما يقتصر على ما جاء في الكتاب والسنة فالعقيدة توقيفية لفظا ومعنى ايضا ما جاء في الاحكام ليس مثل ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم في المغازي والسير مثلا. وعبارات الحفاظ - 00:23:11
وفي هذا مشهورة الامام احمد رحمه الله قال اذا قال اذا جاء فيما يتعلق بوثائق وما يتعلق بالمغازي والسير تساهلنا واذا جاء فيما يتعلق بالاحكام تشددنا طبعا عد من الاخوان سألوني - 00:23:29
فيما يتعلق بهذه القاعدة وهو ان الذي يتعلق بامر كبير من امور الدين او فيه اجر وثواب عظيم ليس مثل خبر الذي لا يكون بهذه المثابة وليس معنى هذا ان الانسان يتساهل ويترك قواعد الجوف والتعدين لا ليس هذا المقصود. لكن فيما يتعلق بامور العقيدة الامر فيها اعظم - 00:23:48
واهم فاقول مجموعة من الاخوان سألوني عن هذه القاعدة وهذي فما تقدم واضحة وبينة في كلام الحفاظ فكما تقدم على الامام احمد وقبل شيخه ابن مهدي وغيره من الكبار الحفاظ انهم فوقوا ما بين الاحكام وما بين وقائف ولذلك قال ايضا يحيى - 00:24:16
قال يكتب من حديث ابي معشر فيما يتعلق بالرقائق ففوق يحيى بن معين فيما يتعلق بالرفاق وفيما يتعلق بالاحكام ولا شك ان الامور التي تتعلق بالحث على العبادات وما شابه ذلك ليس مثل الامور التي تتعلق بحكم من الاحكام ان هذا حلال او حرام - 00:24:34
فاقول هذا هو الذي دل عليه كلام الحفاظ من الائمة رحمة الله عليهم نعم طبعا هو ابو معشر كان من اهل العلم وبالذات فيما يتعلق بالمغازي والسير. وقد اثنى عليه الامام احمد فيما يتعلق بالمغازي والصيام - 00:24:58
وكذلك ايضا ابو يعلى الخليلي فذكر في كتابه الارشاد واثنى عليه فيما يتعلق بالعلم بالاخبار والسير وقال هو يحتج به فيما يتعلق بالاخبار والسير يعني في ما يتعلق بحدوث الغزوات - 00:25:16
وما يحصل ايضا في بعض الوقائع وما شابه ذلك فيستأنس بكلامه اما هو بالنسبة للواقد مثلا ابن الامام ابن تيمية رحمة الله عليه في كتابه الصادم المسلول قال ان ما جاء عن الواطي فيما يتعلق بالتاريخ قال يعتبر به - 00:25:32
مع ان في الحديث ما يكتب حديثه ولا يعتبر به وايضا قال هذا ابن كتيب قال ان الغالب على تاريخ الواقد الغالب انه محو وانه في التاريخ صدوق. هذا قال ابن كثير في البداية والنهاية - 00:25:51
فهذا ايضا يدل على القاعدة التي تقدم ذكرها قبل قليل وهذا هو منهج المتقدمين من اهل العلم واما التسوية هي التعامل مع الاسانيد بينما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام وما جاء عن الصحابة وما جاء عن التابعين فكله يعامل معاملة واحدة هذا خطأ - 00:26:09
منهج خاطئ وهذا سار عليه بعض المتأخرين ولا شك ان هذا من الخطأ وهذا من الفروق التي يتميز بها مذهب المتقدمين عن مذهب

غيرهم ممن تأخر او بعض من تأخر - 00:26:30
نعم عن محمد بن عمرو ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة ابن وقاص الليثي المدني هو محمد ابن عمرو من الطبقة السادسة وتوفي في عام خمسة ومئة وقد مر علينا فيما سبق محمد بن عمرو - 00:26:47
ومحمد ابن عمرو مشهور وله حديث كثير وقد اختلف فيه الحفاظ بين من تكلم فيه وبين من اثنى عليه وقواه هو عواده من كلام الحفاظ انه صدوق حسن الحديث هذا هو الواجب - 00:27:01
فما تقدم فيما سبق واجح في محمد ابن عمرو انه صدوق حسن الحديث. وان الاصل في حديثه القبول حتى يدل الدليل على انه قد اخطأ او خالف نعم عن ابي سلمة طبعا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة هذه سلسلة مشهورة. جاءت في احاديث كثيرة والاصل في هذه السلسلة ان من قبيل الحسن - 00:27:20
نعم عن ابي سلمة وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهري المدني وابو سلمة من الطبقة الوسطى من التابعين من الثالثة. واختلف في وفاته قيل عام اربعة وتسعين وقيل غير ذلك - 00:27:45
كما انه ايضا اختلف في اسمه فقيل ان اسمه كنيته وقيل غير ذلك وابو سلمة من كبار علماء هذه الامة ومن اشراف الناس ثبت في مرة من المرات ثبت في مرة من المرات انه تناقش مع ابن عباس وتناظر فغلب ابن عباس ابو سلمة غلب ابن عباس - 00:27:58
في عدة الحامل ابن عباس رضي الله عنهم قال تعتد اطول الاجلين وقال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال لا وانما عدتها تنتهي بالوضع قال ابو هريرة كان موجود. قال ابو هريرة انا مع ابو سلمة - 00:28:23
فابو هريرة على جلالته تابع ابو سلمة فاوصلوا الى ام سلمة بينت ان الحق مع ابو سلمة بن عبدالرحمن وبذلك ثبت عن ابي سلمة ان رجلا جاء اليه وسأله قال من افقه اهل هذه المدينة - 00:28:40
ويعني بذلك مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم فقال فقال له من كان بينك وبين الجدار ويعني بذلك نفسه وهو كان من كبار الفقهاء وكان مشهور بالمناظرة مع ابن عباس حتى ابن عباس - 00:28:59
كان يعني ما يتناظر معاه ولذلك فاته علم كثير فاته ابو سلمة علم كثير عن ابن عباس ان بسبب مناقشته ابن عباس حرم بعض العلم الذي كان عند ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - 00:29:14
وكان ابو سلمة صديقا لابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه نعم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة - 00:29:32
نعم هذا الخبر او قبل ان اذكر تخريج هذا الخبر اتكلم او اكمل باقي اسانيد هذا الخبر قال حدثنا يحيى بن موسى ويحيى بن موسى هو البلخي الملقب بخت ويحيى بن موسى ثقة ثقة مشهور توفى في عام اربعين ومائتين وهو من الطبقة العاشرة وهو من شيوخ البخاري وغيره - 00:29:47
قال حدثنا محمد ابن ابي معشر مثله ثم قال ابو عيسى حدثنا الحسن بن ابي بكر المروزي والحسن بن ابي بكر المغوزي لا بأس به وهو من الطبقة الحادية عشرة - 00:30:08
الحسن ابن ابي بكر بن عبد الرحمن المروزي ابو علي وهو صدوق لا بأس به من الطبقة الحادية عشرة قال حدثنا المعلى ابن منصوب والمعلم بن منصوب هو المروزي وهو ثقة الفقيه - 00:30:21
من العلماء في زمانه وهو من الطبقة العاشرة وهتفي بعد العشرة ومئتين قال حدثنا عبد الله بن جعفر المخظمي هو عبد الله بن جعفر هو ابن عبد الرحمن ابن المسود ابن مخرمة - 00:30:35
القرشي المدني ولذلك لقب بالمخرم كما بين ابو عيسى لان جدة مخرمة نعم هو عبدالله بن جعفر ايضا صدوق عبد الله بن جعفر صدوق لا بأس به عن عثمان بن محمد الاخنشي وعثمان بن محمد الاخنثي - 00:30:50
الثقفي وعثمان قد وقع فيه بعض الخلاف فتكلم فيه علي ابن المديني وتكلم فيه النسائي اما فيما يتعلق بعلي بن المديني فقال له ما ينكض عن سعيد بن مسيب وقد يعتبر بحديثه من غير ما رواه عنه عبد الله بن جعفر - 00:31:12

واما النسائي فقال ليس بذاك القوي النسائي قال ليس بذاك القوي واما يحيى بن معين والبخاري فذهب الى توثيقه واتقوا يحيى بن معين والبخاري والاقرب في حاله والله اعلم انه صدوق - 00:31:32

له اوهام ينتبه لهذه الاوهام والاصل في حديثه انه مقبول الاصل في حديثه الاستقامة حتى يدل الدليل على خلاف ذلك نعم وكما قال علي بن المدين انه يعتبر بحديث من غير رواية عبد الله بن جعفر المحرمي عنه - 00:31:47

وطبعا هذا الحديث من رواية عبدالله بن جعفر نعم عن سعيد المقبري وسعيد هو ابن ابي سعيد المقبري المدني وسعيد من الطبقة الثالثة من الطبقة الوسطى من التابعين وهو من استيقاط الاثبات المشهورين - 00:32:06

وسعيد ابن ابي سعيد يروي كثيرا عن ابي هريرة وهو معروف بروايته عن ابي هريرة. يروي كثيرا عن ابي هريرة ويروي ايضا احيانا عن ابيه عن ابي هريرة فايضا ابوه كيسان من اصحاب ابي هريرة - 00:32:24

وحديث سعيد في الصحيحين وفي السنن وسعيد قد مضى علينا فيما سبق وتقدم انه تغير واختلط في نهاية حياته ولكن لا يعرف له حديث منكر لا يعرض في صعيد المقبوي حديثا منكوى كما قال الذهبي وغيره - 00:32:44

فحديثه مستقيم وصحيح بل هو من الاثبات المشاهير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - 00:33:03

نعم اما ما يتعلق بتخريج الطريق الاول فالطريق الاول خرجه ابن ماجة وكذلك ايضا اه العقيلي في كتابه الضعفاء الكبير وكذلك ايضا ابن عدي فاما ما يتعلق بابن ماجة والعقيلي فكلاهما خرجاه من طريق ابي معشر - 00:33:20

واما ابن عدي فاخرجه في كتابه الكامل من طريق علي ابن ظبيان عن محمد بن عمرو وقال بعد ان خوجة قال هذا الحديث مشهور من حديث ابي معشر وقال لا اعرف ان هناك احدا رواه فيرى ابو معشر وعلي بن ربيان. قال وهو اشهو بابي معشر. ولعل علي بن ظبيان سرقه من ابي - 00:33:47

تعشو وعلي ابن ظبيان متبوك علي ابن ظبيان متبوك نعم وهذا الحديث قد اختلف فيه على ابي معشر رواه ابو يعلى الخليلي من طريق الحارث بن عبدالله الخازن عن ابي معشر عن هشام ابن عضو عن ابيه عن عائشة - 00:34:11

فخالف الطريق الاول الذي هو من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ويبدو ان هذا الاختلاف والاضطراب انما هو من الحارث بن عبدالله الخازن فالحارث ابن عبد الله الخازن قد مر علينا فيما سبق - 00:34:32

ان له بعض ما ينكر روى عن هشيم عن عاصم من كليب عن ابيه عن وال بن حجب ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا وضع يديه على ركبتيه كانه قابض عليهما - 00:34:50

وكذلك اذا وضع يديه في السجود قبض اصابعه اما ما يتعلق بالطرف الاول من الحديث فهذا صحيح وقد جاء من غير طريق الحارث بن عبد الله الخازم وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يضع يديه على ركبتيه كانه قابض عليهما - 00:35:08

واما الشطر الثاني من الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا سجد يقبض يديه فهذه الزيادة شاذة منكرة لم يتاب عليها الحارث بن عبدالله بل رواه جمع هو تقدم لنا فيما سبق حديث وائل بن حجر وانه رواه عنه اكثر من خمسة وجاء باسانيد متعددة ومن اشهر هذه الاسانيد - 00:35:27

طريق عاصم من كليب عن ابيه عن وائل بن حجب ورواه عن عاصم جمع قد يصلون الى خمسة عشر او ستة عشر منهم الثوري ومنهم شعبة ومنهم بن بينهم منهم عبد الله بن ادريس - 00:35:54

وغيرهم من كبار الحفاظ ايضا هشيم وغيرهم من كبار الحفاظ فلم يأتي في رواية واحد منهم ما رواه الحارث بن عبدالله عن قشيم عن عاصم بن خيبة عن ابيه عن وائل بن حجر ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يضم اصابعه اذا سجد - 00:36:06

فهذه زيادة زيادة منكرة وليست بصحيحة فالذي يبدو والله اعلم ان هذا الخطأ فيما يبدو من الحارث بن عبد الله الخازن ويحتمل انه من نجيح لان نجيح ايضا ليس بالقوي كما تقدم بل هو ضعيف. فقد يكون هذا منه - 00:36:24

لكن الذي جعلني اذهب الى ان هذا الاقرب من بسبب الحارث بن عبد الله الخازن هو ان اكثر من واحد قد رواه عن ابي معشر عن ابي

سلمة عن عن ابي معشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:36:42
الا ما جاء في رواية الحارث بن عبد الله نعم هذا فيما يتعلق بتخريج الطريق الاول واما الطريق الثاني فرواها البغوي من طريق الترمذي رواه الباوي في شرح السنة من طريق الترمذي - 00:36:58
نعم هذا ما يتعلق بتفويج هذا الخبر واما ما يتعلق بالكلام على اسانيد هذا الخبر فالاسناد الاول ضعيف جدا الاسناد الاول ضعيف جدا لضعف ابي معشر واضعفه كما تقدم واضح وبين - 00:37:13
وقد اتفق الحفاظ على تضعيف هذا الطبيب فابو عيسى ضعفه فقال وقد تكلم بعض اهل العلم في ابي معشر من قبل حفظه الى اخره وايضا النسائي ضعف هذا الحديث فاعده من ضمن منكرات ابي معشر كما تقدم النقل عنه في ذلك - 00:37:31
وكذلك العقيلي عندما رواه من طريق ابي معشر قال ولا يتابع عليه وكذلك بو علي الطوسي في كتابه المستخرج على الترمذي طبعا ذكر هذا الحديث معلق ولم يسنده ثم قال هذا الحديث واهي - 00:37:53
كل هؤلاء الحفاظ قد ذهبوا الى تضعيف تضيق بمعشر نعم واما ما يتعلق بالطريق الثانية فابو عيسى كما تقدم عنه قال هذا حديث حسن صحيح والبغاوي عندما رواه نقل كلام - 00:38:12
الترمذي في هذا الطبيب فقال حسن صحيح. قال قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وطبعا ليس هناك ما ينظر فيه في هذا الاسناد الا رواية عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد الاخنسي - 00:38:31
وكما تقدم ان علي بن المديني قال يعتبر بحديث الاخنث من غير طريق عبد الله بن جعفر عنه فهذا يفيد ان رواية عبد الله نجاحه عن الاخنسي انها ضعيفة وهذا ما يفيده والله اعلم كلام العقيلي. فالعقيلي كما تقدم عندما ساق هذا الحديث من طريق ابي معشر قال ولا يتابع عليه - 00:38:51
فكأنه لم يعتد بهذه الرواية او لم يعتد بهذا الاسناد لكن ومع ذلك وان كان هذا الاسناد ايضا فيه نظر ولكنه ايضا اسناد قوي وطريق ابي معشر فما تقدم انها لا تلغى وان كان ابو معشر واظح الظعف ولكنه يكتب حديثه كما تقدم لنا قبل قليل - 00:39:13
هذا مع ما جاء عن الصحابة في ذلك. وقبل ان اذكر ما جاء عن الصحابة في ذلك اذكر حديثين مرفوعين جاء بهذا اللفظ الاول ما ذكره البيهقي قال وروى هذا اللفظ يحيى ابن ابي كثير عن ابي قلابة مرسلا - 00:39:39
ولم يذكر اسناده الى يحيى ابن ابي كثير فهذا يعني يستأنس به مع انه قد يكون في اسناده الى يحيى ابن ابي كثير من هو متهم بالكذب نعم واما الحديث الاخر المرفوع فهو ما رواه الدعوى قطني عن ابي يوسف الخلال عن شعيب ابن ايوب - 00:40:00
عن عبد الله ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ما بين المشرق والمغرب قبلة ثم روى طريق اخر لحديث ابن عمر فرواه من طريق محمد ابن عبد الرحمن ابن المجبر - 00:40:21
عن نافع عن ابن عمر وهذا الحديث باسنادين قد خرجه الحاكم من هذين الطريقين وكذلك البيهقي عن الحاكم والحاكم ذهب الى صحة هذا الخبر واما البيهقي فضعف هذا الخبر من كلتا طريقين - 00:40:38
فقال تفوج بالاول ابو يوسف الخلال وتفرد بالثاني ابن مجبو ولا شك ان هذا الخبر من هذين الطريقين ضعيف وليس بصحيح بل هو منكر والصواب ان هذا الخبر عن عمر من قوله رضي الله تعالى عنه - 00:41:01
روى الامام مالك عن نافع ان عمر رضي الله عنه قال ما بين المشرق والمغرب قبلة وروى عبد الرزاق في كتابه المصنف عن سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر - 00:41:23
عن عمر ان انه قال ما بين المشرق والمغرب قبلة وروى هذا ايضا البيهقي في كتابه السنن الكبرى وهو من طريق يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر ورواه ايضا من طريق نافع بن ابي نعيم عن نافع عن ابن عمر - 00:41:39
عن عمو انه قال ما بين المشرق والمغرب قبلة وقال ان هذا الخبر البيهقي قال ان هذا الخبر قد رواه حماد بن سلمة هو زائد بن قدامة ويحيى بن سعيد القطان قال هذا مبينا - 00:41:58
ضعف الرواية المرفوعة قال الصواب ما رواه الجماعة يحيى بن سعيد وحماد بن سلمة وزائد بن قدامة وغيرهم عن عبيد الله عن نافع

عن عن عن ابن عمر وعن عمر - 00:42:12
عن ابن عمر وعن عمر رضي الله تعالى عنه من قوله نعم وهو عبد الرزاق ان معبر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر من قوله انه قال ما بين المشرق والمغرب قبلة - 00:42:27
والعقب والله اعلم ان هذا عن عمر العقرب والله اعلم ان هذا عن عمر ورواية معبر في رواية معوى ان ايوب فيها بعض الكلام رؤية معمر عن ايوب فيها بعض الكلام وكما تقدم ان جاءت اسانيد متعددة - 00:42:47
النافع انه عن اه جاك اشياء متعددة عن عبيد الله عن نافع وايضا اه نافع بن ابي نعيم عن نافع عن ابن عمر عن عمر من قوله وهذا الذي رواه ايضا الامام مالك عن نافع ان عمر قال كذا - 00:43:05
نعم وجاء ايضا هذا من قول ابن عباس رضي الله عنهما وكما ذكر ذلك جاء ايضا عن علي كما ذكر هذا ابو عيسى الترمذي وغيره فاقول ما جاء في الاسانيد المرفوعة التي كلها لا تخلو من كلام - 00:43:25
وما جاء عن الصحابة في ذلك وبعضه صحيح كما جاء عن عمر فالذي جاء عن عمر هذا ثابت وصحيح عنه فهذا يفيد ان هذا الخبر له اصل وان هذه الاسانيد بعضها يقوي البعض الاخر ان هذه الاسانيد بعضه يقوي البعض الاخر - 00:43:42
هذا فيما يتعلق بهذا الحديث من حيث الاسناد واما ما يتعلق في فقه هذا الحديث اولا ان القبلة هي من شروط صحة الصلاة كما هو معلوم وتقدم الكلام على هذه القضية فيما سبق - 00:44:00
وثانيا ان القبلة من علامات الايمان ان التوجه الى القبلة من العلامات التي يعرف فيها اسلام وايمان الشخص. فما في حديث انس الذي في البخاري انه عليه الصلاة والسلام قال من استقبل قبلتنا - 00:44:21
واكل ذبيحتنا فهذا هو المسلم فجعل عليه الصلاة والسلام من علامات الايمان والاسلام استقبال القبلة نعم ثالثا ان القبلة فيما يتعلق باستقبالها الاحكام التي تتعلق بذلك هي تنقسم الى اقسام احيانا يكون استقبال القبلة شوط كما هو بالنسبة للصلاة - 00:44:37
واحيانا يكون استقبال القبلة مستحب واحيانا يكون استقبال القبلة حرام ولا يجوز واحيانا يكون مباح فاما كونها شوط كما تقدم فهذا في الصلاة واما ما يتعلق باستحباب استقبال القبلة فهذا عند الذبح فعند الذبح يستحب استقبال القبلة ولا يجب كما هو معلوم - 00:45:05
نعم واما طبعا عند النوم فلم يأتي دليل صحيح فيه الحث على استقبال القبلة عند النوم وانما الذي جاء هو النوم على الشق الايمن هذا الذي ثبت كما هو معلوم - 00:45:31
نعم وبعض اهل العلم استحب استقبال القبلة ايضا عند النوم لكن هذا ليس عليه ليس فيه حديث صحيح او ليس فيه دليل واضح بين نعم واما اه ما يتعلق ان استقبال القبلة يكون حراما فهذا في - 00:45:50
عند البول والغائط فيحرم استقبال القبلة ويحرم ايضا استدبار القبلة هذا اذا كان الانسان في الصحراء قم اذا كان في البنيان فالاقرب ان هذا جائز. الاقرب ان هذا جائز ولكن مكروه ولا يعظم وتقدم الكلام على هذه القضية فيما سبق - 00:46:12
وقد موت علينا في دروس الترمذي واما ما عدا ذلك فهو مباح ما عدا ذلك استقبال القبلة مباح طبعا جاء حديث ضعيف ان القبلة قبلتكم احياء وامواتا فذهب بعض اهل العلم الى - 00:46:33
ان الانسان يعني يستقبل القبلة مطلقا لكن هذا ليس عليه دليل. طبعا عند الموت لا شك ان المشروع هو جعل ميت مستقبل للقبلة هذا هو المشروع وهذا الذي جرى عليه عمل المسلمين - 00:46:48
نعم المسألة الرابعة فيما يتعلق باستقبال القبلة في الصلاة فاستقبال القبلة في الصلاة فما تقدم انه شوط من شروط صحة الصلاة وجاءت الاوامر من الله جل وعلا باستقبال القبلة وتقدم الكلام على هذه المسألة فيما سبق - 00:47:04
لكن لعلي اذكر بعض القضايا المتعلقة بهذه المسألة باختصار فاقول اولا ما يتعلق باستقبال القبلة بالنسبة للبلدان وبالذات فيما يتعلق بهذا الحديث الذي معنا ففي هذا الحديث ما جاء عن الصحابة ان ما بين المشرق والمهو بقبلة - 00:47:25
طبعا هذا يختلف باختلاف البلدان ولذلك نص اهل العلم على ان ما بين المشرق والمغرب قبلة هذا لمن كان على سمت المدينة لاهل

المشرق واما من كان على غير شمتهم فالامر يختلف بالنسبة لهم - 00:47:45
ثانيا ان هذا الحديث وما جاء عن الصحابة يستفاد منه ان الانسان اذا كان بعيدا عن القبلة انه عليه ان يستقبل جهة القبلة انه عليه ان يستقبل جهة القبلة وان الانسان لا يكلف بان يستقبل عين القبلة الا اذا كان في المسجد الحرام فهنا لا شك عليه ان يستقبل عين الكعبة عليه ان - 00:48:02
الكعبة واما اذا كان بعيدا عن ذلك فيستقبل فعليه ان يستقبل جهة القبلة. وكلما كان ابعد كلما كان الامر في ذلك اوسع ويستفاد من هذا ايضا ان بعض الناس قد يبالغ - 00:48:29
في هذه القضية فتجده يعني في بلد غيظ في بلد مثلا في المدينة او في الرياض او في غيرها من البلدان وتجده يبالغ في هذا تجد يعني مثلا اذا رأى شاص مثلا مستقبل قبلة وعنده شيء من الميلان - 00:48:48
امره بان يعتدل وكذا وكذا. والامر في ذلك واسع كما دل عليه هذا الخمر ففي هذا الخبر ان ما بين المشرق والمغرب قبلة فهذا الخبر يفيد ان الامر فيه سعة - 00:49:08
وان الامر يعني ما فيه حرج وبعض الناس يتحوج ويبالغ في هذا. واما طبعا من كان في المسجد فلا شك من كان في المسجد الحرام فلا شك ان عليه ان يستقبل الكعبة. وقد جاء - 00:49:25
عن ابن عباس بن جريدة عن عطاء عن ابن عباس ان ابن عباس رضي الله عنهما قال ان الكعبة قبلة من كان في المسجد وان المسجد قبلة من كان في مكة وان مكة قبلة من كان خارج منها - 00:49:38
طبعا هذا الاثر وان كان ضعيفا ولكن الادلة تدل عليه عموم الادلة والنصوص تدل على ذلك فمن كان بعيدا ليس عليه الا ان يستقبل جهة القبلة نعم هنا مسألة اخرى وهو ان الانسان لو صلى وهو - 00:49:56
على غير جهة القبلة هذه المسألة اختلف فيها اهل العلم وفوق كثير من اهل العلم ما بين ان يكون الانسان في المدينة وما بين ان يكون الانسان البوخاليا ليس عنده احد - 00:50:16
فقالوا اذا كان خاليا ليس عنده احد فعليه ان يجتهد فاذا صلى بعد اجتهاده الى غير القبلة فهنا لا يجب عليه ان يعيد الصلاة. طبعا هذه المسألة فيها خلاف. هناك من قال عليه ان يعيد الصلاة ابدا وهناك من قال عليه - 00:50:32
ان يعيدوا الصلاة ما دام الوقت باقيا وهناك من قال بان لا يعيد الصلاة وهذا هو الاقرب انه اذا اجتهد ثم تبين له بعد اجتهاده انه صلى الى غير القبلة انه لا يجب عليه ان يعيد الصلاة. وقد جاء في ذلك احاديث حديث جابر وحديث غيره - 00:50:48
ذكرها الدعوة قطني وغيره وذكرها ايضا البيهقي وهذه الاحاديث ضعيفة هذه الاحاديث ضعيفة ولكن عموم النصوص يستفاد منها هذا فالانسان اذا اجتهد وليس عند واحد اجتهد في معرفة القبلة فعليه ان يعمل باجتهاده ولا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:51:09
واما اذا كان في المدينة فالامر فيه ليس مثل ما لو كان خارجا عن المدينة وليس عنده احد فاذا كان بالمدينة عليه ان يسأل اذا كان في المدينة فعليه ان يسأل وان كان هذه المسألة ايضا قد وقع فيها خلاف بين اهل العلم وهناك من قال عليه ان يعيد وهناك من قال - 00:51:30
لا يجب عليه الاعادة وهناك من فوض ما بين ان يكون الوقت باق وما بين ان ينتهي الوقت والاحوط له والله اعلم انه عليه ان يعيد. الاحوط الاحوط والاولى به ان يعيد الاحوط والاولى به ان يعيد لانه فوض اذا كان في المدينة وصلى وتبين انه صلى لغير القبلة عليه ان يعيد هذا هو الاحوط - 00:51:47
تقدم الكلام على هذه المسألة فيما سبق هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:52:08